رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الثاني (- الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

4955- هل يجوز لي الحج بدون إذن أبي إذا منعني منه؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول اني لم احج بعد فاذا اردت الحج ومنعني ابي فهل يجوز لي ان اخالف امره واحج دون استئذان منه؟ اذا كان والدك يحتاج اليه حاجة ضرورية فانك تبقى معه وتؤجل الحج الى ان ييسر الله لك. اما اذا كان والدك لا يحتاج اليك وانما هذا من باب - 00:00:00

تحكم من عنده فلا يمنعك من اداء الواجب لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. لو منعك والدك من الصلاة هل تطيعه؟ لا تطيعه.

وكذلك الحج حج الفرض هذا مثل الصلاة لا تطيع والدك فيه الا اذا كان هو مضطر الى بقائك عنده فانك تؤجل الحج الى عام قادم - 00:00:20

نعم هذا في الفريضة وان كان الحج نفلا وان كان الحج نفلا فلا تحج الا باذنه لان طاعته واجبة والحج نفل فلا يقدم للمستحب على الواجب. نعم - 00:00:40